

إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 01/2025/DPAI/BH
" جلسة عمومية "

- في يوم الجمعة 04 يوليوز 2025 على الساعة 11 صباحا، سيتم بمكتب السيد المندوب الإقليمي للشؤون الإسلامية بأكادير اداتنان، رقم 21 زنقة عُجْد بوفوس، تالبرجت، أكادير، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض المفتوح بعروض أثمان تتعلق بتوريد حصر بلاستيكية لمجموعة من المساجد بعمالة أكادير، بحصة فريدة.
- يمكن سحب ملف طلب العروض من مكتب الضبط بالمندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بأكادير اداتنان رقم 21 زنقة عُجْد بوفوس، تالبرجت، أكادير، ويمكن كذلك تحميله إلكترونيا من بوابة وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية www.habous.gov.ma.
- حدد مبلغ الضمان المؤقت في اثنين وعشرون ألف درهم، 22.000,00 درهم
- يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادة 36، 42، 44، 46 من قرار وزير الأوقاف و الشؤون الإسلامية رقم 258.13 بتحديد نظام صفقات الاشغال و التوريدات و الخدمات التي ترميها إدارة الأوقاف لفائدة الأوقاف العامة و يمكن للمنافسين :
- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط بمقر المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بأكادير اداتنان رقم 21 زنقة عُجْد بوفوس، تالبرجت، أكادير؛
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى مكتب الضبط بمقر المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بأكادير إداتنان الذي سبقت الإشارة إليه؛
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.
- آخر أجل لإيداع العينات المطلوبة هو يوم الخميس 03 يوليوز 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال بمقر المندوبية الإقليمية للشؤون الإسلامية بأكادير اداتنان.
- إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي المشار إليها في المادة 39 من قرار وزير الأوقاف و الشؤون الإسلامية رقم 258.13 بتاريخ 13 شتنبر 2013 المشار إليه أعلاه.

1. الملف الإداري الذي يتضمن:

- أ- التصريح بالشرف؛
ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافسين؛
ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية؛
د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق؛
هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه؛
و - شهادة القيد في السجل التجاري.
- ملحوظة : يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها في الفقرات (ج) و (د) و (و) أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2. الملف التقني الذي يتضمن:

- أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي تتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها أو ساهم في إنجازها.

أكادير في: 03 يونيو 2025

المنسوب الإقليمي للشؤون الإسلامية
أكاديمية إدراك
امضاء: رشيد طيايبي